رئيس وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الجزائر فى ١٨ يونيو سنة ١٩٦٨
سيادة الرئيس

أتشرف بالإفادة أنى تسلمت كتابكم بتاريخ ١٨ يونيو ١٩٦٨ ونصه كالآتى :

أثناء الدورة الأولى للجنة المشتركة العربية الجزائرية المنعقدة فى الجزائر من ٥ إلى ١٨ يونيو ١٩٦٨ تم الاتفاق على مايأتى .

يزيد حد المديونية الذى حددته نصوص المادة (٤) من اتفاق الدفع العربى الجزائرى والموقع عليه بتاريخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٦٣ والذى بلغ ٥٠٠ ألف دولار أمريكى حسابى إلى ٧٥٠ ألف دولار أمريكى حسابى ابتداء من توقيع هذا الكتاب المتبادل والذى يعتبر جزءا لا يتجزأ من ذلك الاتفاق .

رجاء التكرم بموافاتى بتأكيد موافقتكم على ما تقدم .

ويشرفنى أن أؤكد لسيادتكم موافقتى على ما جاء بهذا الكتاب ؛

نور الدين دلسى
وزير التجارة
ورئيس وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إلى السيد / حسن عباس زكى
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية
ورئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤١٧ لسنة ١٩٦٨ الصادر فى ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على البروتوكول رقم (٥) والكتب المتبادلة الملحقة به بتاريخ ١٨/٦/١٩٦٨ والموقعة فى الجزائر بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

قـــرر :

مادة وحيدة ــ ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول رقم (٥) والكتب المتبادلة الملحقة به بتاريخ ١٨/٦/١٩٦٨ والموقعة فى الجزائر بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه فى ١٨/٦/١٩٦٨

تحريرا فى ٢٣ رجب سنة ١٣٨٨ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

عن وزير الخارجية
(إمضاء)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٦٩

بتعيينات بالجهاز المركزى للمحاسبات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون الجهاز المركزى للمحاسبات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٣٤٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن تشكيل الجهاز المركزى للمحاسبات ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى ميزانية الجهاز المركزى للمحاسبات للسنة المالية ١٩٦٨ / ١٩٦٩ ؛

قـــرر :

مادة ١ ــ يعين كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد بالدرجة الأولى بالجهاز المركزى للمحاسبات ؛

السيد / أحمد السيد أحمد شاهين .

السيد المهندس / محمد عبد العزيز حبيب .

السيد / حسين محمد فليفل .

السيد / أنور أحمد رفعت .

مادة ٢ ــ ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٣٨٨ (٢٠ فبراير سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر